

رئيس الهيئة

قرار رقم (١١٣٢) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ١٤ / ٥ / ٢٠٢٤

بشأن إعادة قيد وسيطى تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية
بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولانحته التنفيذية.
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٤٠) الصادر بتاريخ ٢٠١٣/٦/١٨ بالموافقة على ضوابط
إعادة القيد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة.
٣ التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يعاد قيد وسيطى التأمين الاتي ذكرهما فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠
لسنة ١٩٨١ ولانحته التنفيذية وبنفس رقم القيد السابق وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ صدور
هذا القرار:

م	الاسم	كود الهيئة	الشركة	الرقم القومى
١.	ناصر فتيان عجايبي سوريل	٤٣٤٦٦	متلايف لتأمينات الحياة	٢٨٢٠٨٠٧٢٦٠٣٣٩٢
٢.	عبد اللطيف هلباوى عبد اللطيف هلباوى	٣٨٠٢٢	متلايف لتأمينات الحياة	٢٨٨٠٤١٠٠٢٠١٥١٥

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح